

المصدر : المدينة المنورة

التاريخ : 06-12-2005 العدد : 15567

الصفحات : 5 المسلسل : 25

تركي بن محمد رئيساً لهيئة حظر الأسلحة الكيميائية.. مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين :

إلزام مرتكبي الأخطاء الطبية بدفع التعويضات للمرضى المتضررين

المصدر : المدينة المنورة

العدد : 15567

التاريخ : 06-12-2005

المسلسل : 25

الصفحات : 5

واس - جدة

أعرب خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز عن أملة في أن تصل الدورة الاستثنائية لمؤتمر القمة الإسلامي التي تعقد في مكة إلى ما يعزز وحدة الصف ولم الشمل وأن تعيد الثقة بالنفس للأمة الإسلامية لتمارس دورها التخويري المؤثر. وأن تؤكد التزام الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي بالعمل المؤسسي المشترك خاصة في محاربة أفات المرض والفقر وتمكين الشعوب الإسلامية من المنافسة في عالم اليوم.

ووافق مجلس الوزراء ، في اجتماعه أمس في قصر السلام بجدة برئاسة خادم الحرمين الشريفين ، على نظام مزاولة المهن الصحية الذي ينص على حظر ممارسة أي مهنة صحية إلا بترخيص ، والزام من يرتكب الخطأ الطبي برفع تعويض للمريض ، وأن يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية إلزامياً على جميع الأطباء .

وكان خادم الحرمين الشريفين ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس في قصر السلام في محافظة جدة. وفي مستهل الجلسة أعرب خادم الحرمين الشريفين باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن ترحيبه بأخواته وأشقائه قادة الدول الإسلامية في الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي . وقال الملك عبد الله أن أملاً كبيراً يحدوننا جميعاً أن تصل القمة التي تعقد في أقدس بقاع الأرض مكة المكرمة إلى ما يعزز وحدة الصف ولم الشمل وأن تعيد بتوفيق الله الثقة بالنفس للأمة الإسلامية لتمارس دورها التخويري والمؤثر في عالم اليوم وأن تؤكد بصورة عملية التزام الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي بالعمل الإسلامي المشترك وخاصة في محاربة أفات المرض والفقر وتمكين شعوبها من المنافسة في عالم اليوم.

وعبر خادم الحرمين الشريفين عن أملة في أن تجد هذه القمة التجاوب والتفاعل الإيجابي من قادة وشعوب الدول الإسلامية خاصة وأن العالم أجمع يمر بمرحلة دقيقة تتطلب الكثير من الحكمة والرؤى المستقبلية الواضحة. وأفاد وزير الثقافة والإعلام الأستاذ اباد بن أمين مدني عقب الجلسة أن المجلس اطلع على ما اتخذته الجهات المعنية من ترتيبات وإجراءات لاستضافة أصحاب الجلالة والفاخرة والسمو قادة العالم الإسلامي والوفود المرافقة.. وأبدى المجلس تطلعه إلى أن تكون قرارات القمة دفعا جديدا في مسيرة التضامن الإسلامي وأن تتحقق الأعمال المناطة بها. وقال الوزير اباد بن أمين مدني إن خادم الحرمين الشريفين أحاط المجلس بنتائج المباحثات والمشاورات والاتصالات والمقاعات التي جرت خلال الأيام الماضية مع بعض قادة دول العالم وكبار ضيوف الملكة ومن بينهم دولة رئيس وزراء جمهورية كوريا الجنوبية (لى هان تشان) التي تطرقت إلى تطورات الإحداث على الساحتين الإقليمية والدولية وأفاق التعاون بين البلدين وسبل دعمها وتعزيزها في جميع المجالات.. وكذا نتائج لقائه دولة رئيس وزراء الجمهورية العراقية الدكتور ابراهيم الجعفري التي تركزت على تطورات الوضع في العراق وأفاق التعاون بين البلدين الشقيقين.


وأكد خادم الحرمين الشريفين أن المملكة العربية السعودية تتطلع على الدوام إلى أن يسود العراق الأمن والاستقرار وكل ما يؤدي إلى تماسكه ووحدة أراضيه وسيابته.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أشاد بالقرارات المتميزة لإجهزة الأمن في مواجهتها لشبكات وأعمال الإرهاب والعنف كما ظهرت في قدرة تلك القوات على السبق في كشف هوية هذه الشبكات والضالعين فيها واللقاء القبض عليهم دون أرهاق للارواح وقيل أن يتمكنوا من ترويع الأمنين والوصول إلى تحقيق أهدافها التي لا يقرها دين ولا عقل ولا إنسانية. وأنهى الوزير بيانه مفيداً

المصدر : المدينة المنورة

التاريخ : 06-12-2005 العدد : 15567

الصفحات : 5 المسلسل : 25



مجلس الوزراء برئاسة الملك

القمة الإسلامية لتعزيز وحدة الصف ومحاربة المرض والفقر

اعادة تشكيل الهيئة الوطنية الخاصة بتنفيذ اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الكيميائية وتمديد تلك الاسلحة قرر مجلس الوزراء ماليي :

أولا .. اعادة تشكيل الهيئة الوطنية المبنو عنها اعلاه لتكون برئاسة صاحب السمو الامير الدكتور تركي بن محمد بن سعود الكبير وكيل وزارة الخارجية المساعد للشؤون السياسية ورئيس الإدارة العامة للمنظمات الدولية وعضوية ممثل واحد من الجهات التالية برئاسة الحرس الوطني - وزارة الدفاع والطيران - وزارة الداخلية - وزارة الخارجية - ويكون ممثل الوزارة سكرتيرا للهيئة - رئاسة الاستخبارات العامة -وزارة التعليم العالي -وزارة التجارة والصناعة - وزارة البترول والثروة المعدنية - وزارة للمالية - مصلحة الجمارك - وزارة الزراعة - وزارة الصحة - الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة - مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

ثانيا .. يكون المعطل من المؤهلين تأهيلا جيدا وذا علاقة بشؤون المواد الكيميائية أو شؤون الوقاية من أخطار الاسلحة الكيميائية وملما باللغة الانجليزية.

ثالثا : بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي الرئيس العام لرعاية الشباب بشأن رغبة الاتحاد الالمانى لكرة القدم واللجنة الاولمبية الوطنية الالمانية فى توقيع منكرتى فقاهم بينهما وبين الاتحاد العربى السعودى لكرة القدم واللجنة الاولمبية العربية السعودية قرر مجلس الوزراء الموافقة على قيام الاتحاد العربى السعودى لكرة القدم بمقرتى الفقاهم المشار اليهما وتفويض صاحب السمو الملكى نائب الرئيس العام لرعاية الشباب نائب رئيس الاتحاد العربى السعودى لكرة القدم نائب رئيس اللجنة الاولمبية العربية السعودية أو من ينوبه بالتباحث فى شأنهما والتوقيع عليهما فى ضوء الصيغتين المرفقتين بالقرار.

رابعا : وافق مجلس الوزراء على طلب وزير العدل تعيين ماجد بن سعد بن

أن المجلس اقر تلك واصل مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية:

أولا : وافق مجلس الوزراء على طلب صاحب السمو الملكى ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام تعديل تشكيل مجلس ادارة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية الوارد فى المادة / الرابعة / من نظام المؤسسة الصادر بالمرسوم الملكى رقم م / ٢٤ وتاريخ ١٨ / ٧ / ١٣٨٥هـ المعدل بالمرسوم الملكى رقم م / ٢ وتاريخ ٥ / ٣ / ١٤٠٣هـ ليكون بالصيغة التالية:

- ١ - سمو وزير الدفاع والطيران أو من ينوبه رئيسا
 - ٢ - مساعد وزير الدفاع والطيران لشؤون الطيران المدني عضوا
 - ٣ - مدير عام المؤسسة عضوا
 - ٤ - رئيس الطيران المدني عضوا
 - ٥ - ممثل عن الجهة الحكومية ذات العلاقة التى يختارها سمو رئيس مجلس الادارة وذلك بالتنسيق معها عضوا
 - ٦ - خمسة أشخاص يمثلون القطاع الخاص يعيّنون بقرار من مجلس الوزراء بناء على ترشيح سمو رئيس مجلس الادارة أعضاء
- وفى هذا السياق وافق المجلس على تعيين الأشخاص التالية أسماؤهم من القطاع الخاص أعضاء في مجلس ادارة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية وهم: عبدالرحمن بن على الجريسي -الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله المشيخ - المهندس أسامة بن محمد مكي كرى - يوسف بن عبدالستار المنجى - عبدالله بن سعيد أبوولحة .

هذا وتجدر الإشارة الى أن مدة عضوية كل من ممثلى الجهات الحكومية وممثلى القطاع الخاص فى مجلس ادارة المؤسسة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمرّة واحدة .

ثانيا : بعد الاطلاع على مرفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن

ناجم الزيابي العتيبي عضواً في اللجنة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية في منطقة مكة المكرمة.

خاصاً : وافق مجلس الوزراء على طلب وزير المالية تفويض معاليه أو من ينييه بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية لتجنب الأضرار للضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

سائساً : بعد الاطلاع على مشروع نظام مزاولة المهن الصحية للرفوع من وزير الصحة وبعد النظر في قرارى مجلس الشورى رقم ٤٦ / ٤٧ / وتاريخ ٢٥ / ١٠ / ١٤٢٣ هـ ورقم ٦١ / ٥٤ / وتاريخ ٢١ / ١١ / ١٤٢٥ هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام مزاولة المهن الصحية بالصيغة المرفقة بالقرار... وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أما أبرز الملامح العامة لنظام مزاولة المهن الصحية فهي كالتالي:

١ - حظر النظام ممارسة أى مهنة صحية إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من وزارة الصحة واشترط للحصول على هذا الترخيص الحصول على المؤهل المطلوب للمهنة وأن يكون للمارس الصحي قد أمضى مدة التدريب الإجبارية المقررة للمهنة وأن تتوفر لديه اللياقة الصحية وأن يسجل لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية ولا يكون قد حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة إلا إذا أورد إليه اعتباراً.

٢ - حظر النظام على الممارس للصحة عدداً من التصرفات منها استخدام غير المرخص لهم من نوى المهن الصحية وبيع العينات الطبية وإيواء المرضى في غير الأماكن المعدة لذلك واستخدام أجهزة تشف أو علاج محظورة في المملكة كما حظر على الطبيب اجهاض امرأة حامل إلا اذا اقتضت ذلك ضرورة إنقاذ حياتها.

٣ - وضع النظام قواعد المسؤولية المهنية وقرر أن كل خطأ مهني يصدر من الممارس الصحي ويتربط عليه ضرر للمريض يلتزم من ارتكبه بالتعويض كما نظم مسائل التحقيق والمحكمة وقضى بأن يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الإخطاء المهنية الطبية الزامياً على جميع الأطباء وأطباء الإسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة ويمكن أن يشمل هذا التأمين التعاوني فئات أخرى من الممارسين الصحيين وذلك بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصحة.

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على نقل وتعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

١ - تعيين المهندس بن على عبدالله بن على النعيم على وظيفة وكيل الوزارة للتخطيط المتابعة بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة النقل.

٢ - نقل الدكتور أحمد بن محوم بن غيثان الروضان من وظيفة مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بالمرتبة الرابعة عشرة الى وظيفة وكيل مساعد بوزارة الداخلية بذات المرتبة.

٣ - نقل المهندس خالد بن فضل بن محضار عقيل من وظيفة وكيل الامين للتعمير والمشاريع بأمانة منطقة المدينة المنورة بالمرتبة الرابعة عشرة على وظيفة وكيل الامين للخدمات بأمانة المدينة المنورة بالمرتبة ذاتها.

٤ - تعيين المهندس محمد بن مندى بن حمزة الطلى على وظيفة وكيل الامين للتعمير والمشاريع بالمرتبة الرابعة عشرة بأمانة منطقة المدينة المنورة.

٥ - تعيين المهندس مفرح بن محمد بن صالح الزهراني على وظيفة وكيل الوزارة المساعد للشؤون الفنية بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة النقل.

٦ - تعيين الدكتور رياض بن كمال خضر نجم على وظيفة وكيل الوزارة المساعد للشؤون الهندسية بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الثقافة والإعلام.